رابط المادة على منصة باحث



# ماحكم التبرع بالدم والحقنة التي ليست للتغذية بالنسبة للصائم؟ الشيخ صالح بن فوزان الفوزان

صالح الفوزان

---

ايضا نقول اذا تضرع الانسان من دمه وهو صائم هل يؤثر ذلك على صيامه؟ وما رأيكم في في الحقنة التي ليست للتغذية بالنسبة للصائم هل هي في حق من باحات الصيام ام انها من موكلاته؟ افيدونا في ذلك اثابكم الله. اما بالنسبة لسحب الدم من - 00:00:00

قائم فهذا يفكر الصائم اذا كان كثيرا فاذا سحب منه دم للتبرع به لبنك الدم مثلا او لاسعاف مريض يحتاج الى الى اسعاف بدم وسحب من الصائم كمية من دمه فان ذلك يؤثر ويبطل صيامه كالحجامة. الحجامة - 00:00:20

ثبت بالنص النص الثابت عن النبي صلى الله عليه وسلم من رواية كثير من الصحابة ان الحجامة تفطر الصائم فكذلك مثلها سحب الدم اذا كان بكمية كثيرة فانه يفسد الصيام اما - 00:00:40

قضية الحقن التي تحقن اه جسم الصائم وهي الابر فهذه ان كانت من نرى المغذية فلا شك في انها تفطر الصائم لانها تقوم مقام الاكل والشرب في تنشيط الجسم وتغذيته - 00:01:00

فهي تأخذ حكم الطعام والشراب اذا كانت من الابر المغذية. وكذلك اذا كانت من الابر غير المغذية وهي التي تؤخذ للدواء والمعالجة واخذت عن طريق العرق طريق الوريد. وهذه ايضا تفطر الصائم لانها تسيل مع الدم وتصل للجوف. ويكون لها - 00:01:20

تأثير على الجسم كتأثير الطعام والشراب. كما لو انه ابتلع الحبوب ابتلعها عن طريق الفم فانها تقتل اما فكذلك اذا اخذ الدواء عن طريق الحقن فان هذا ايضا يؤثر على صيامه. اما الحقن التي تؤخذ في العضل لا تؤخذ - 00:01:41

وليست مغذية هذي رخص فيها بعض العلماء لكن الذي اراه انها تأخذ حكم بقية الابر لان لها تأثيرا على الجسم ولها مفعول الجسم فهو كما لو اخذ الدواء عن طريق الفم لا فرق بين اخذها عن طريق اخذ الدواء عن طريق العضل واخذه عن طريق الفم لان كلا ينفذ من الجسم - 00:02:01

تصل الى آآ اه اعضاء الجسم ووجد لها تأثيرا وتنشيطا في جسمه فهي من المفطرات. فالاولى بالصائم الا ساهل في هذه الامور. واذا كان مريضا واحتاج الى العلاج يحتاج الى اخذ الادوية والحقن فانه يأخذها لانه مريض وقد رخص الله - 00:02:25

فيأخذها ويقضي هذا اليوم نظرا لانه مريض. اما اذا كان في غنى عنها ويستطيع ان يؤخرها الى الليل فان انه لا يجوز له ان يأخذها في نهار الصيام نعم. شكر الله لكم - 00:02:49